

الاستدامة مبادئها وتطبيقاتها في ضوء الفقه الإسلامي
دراسة تأصيلية تطبيقية

**Sustainability: Its Principles and Applications
considering Islamic Jurisprudence,
A Fundamental and Applied Study**

د. ربما مصباح القريوتي^{1*} د. سيرين أسامة جرادات²

¹ كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، r.alqaruty@ju.edu.jo

² كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، dr.sereen.jaradat@gmail.com

تاريخ الارسال: 2025/06/16 تاريخ القبول: 2025/07/13 تاريخ النشر: 2025/09/20

ملخص:

تعد الاستدامة مفهومًا محوريًا في العصر الحديث، إذ ترتبط بتحقيق التوازن بين تلبية احتياجات الأجيال الحالية دون الإضرار بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتها، ويتناول هذا البحث مفهوم الاستدامة وأبعادها المتعددة، ويستعرض الأهمية المتزايدة لهذا المفهوم في ظل التحديات البيئية والاقتصادية والاجتماعية التي تواجه العالم اليوم. كما ويهدف البحث إلى التركيز على الأسس الشرعية التي تؤطر مفهوم الاستدامة في الفقه الإسلامي، حيث تتجلى مبادئ الاستدامة في تعاليم الإسلام من خلال أحكامه الفقهية المتعلقة بحفظ الموارد، والعدل في توزيعها، وتحقيق التوازن بين المصلحة الفردية والعامّة. وينطلق البحث من بيان أن الفقه الإسلامي يحتوي على مبادئ وقواعد تسهم في تحقيق الاستدامة بمفهومها الشامل، وهو ما يتجلى في مقاصد الشريعة الإسلامية، لا سيما في حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. مع التأكيد على أن الشريعة الإسلامية سبّاقة في بيان كل ما من شأنه تحقيق النفع والمصلحة للبشرية جمعاء وإثبات أنها شريعة صالحة لكل زمان ومكان، لا بل وأن مفهوم الاستدامة الذي ينادي به الغرب وتتبناه جميع الدول أصوله واضحة في الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي، ومن هذا المنطلق، يناقش البحث كيف تعكس الأحكام الفقهية المختلفة—كالزكاة، والوقف، وتحريم الإسراف والتبذير، والحث على الاقتصاد

في استهلاك الموارد—رؤية إسلامية راسخة تجاه الاستدامة، كما يتطرق إلى التطبيقات العملية لهذه المبادئ في التاريخ الإسلامي، مثل إدارة الموارد الطبيعية، ونظم الري والزراعة المستدامة، والتشريعات التي وضعتها الحضارة الإسلامية للحفاظ على البيئة والتنوع الحيوي. حيث يستعرض أوجه التشابه والاختلاف بين الرؤية الإسلامية والمقاربات العالمية، مثل أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة. كما يناقش كيف يمكن الاستفادة من الأحكام الشرعية في تطوير سياسات واستراتيجيات تعزز الاستدامة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة. ومن نتائج هذا البحث إلى أن الفقه الإسلامي يوفر إطاراً أخلاقياً وتشريعياً قوياً لتحقيق الاستدامة، ويؤكد على ضرورة استثمار هذه المبادئ في مواجهة التحديات البيئية والاجتماعية الراهنة، كما يقدم مجموعة من التوصيات التي تهدف إلى تعزيز تطبيق مبادئ الاستدامة المستمدة من الفقه الإسلامي في السياسات العامة، والمناهج التعليمية، والممارسات الاقتصادية والبيئية. وبالنظر إلى أهداف الاستدامة السبعة عشر نجد أن هذا البحث يخدم الهدفين الأول والثاني.

الكلمات المفتاحية: الاستدامة، حفظ الموارد، العدل الاجتماعي، التنمية المستدامة، حماية البيئة، الاقتصاد في الموارد، التشريعات الإسلامية.

Abstract

This study examines the concept of sustainability from the perspective of Islamic jurisprudence, which is informed by the increasing importance of this concept in response to the environmental, economic, and social challenges facing contemporary societies. The research aims to contribute a scholarly addition by highlighting the Sharia-based foundations that support sustainability principles and demonstrating their alignment with modern development goals. The objectives of the study include clarifying the meaning and significance of sustainability, identifying its environmental, economic, and social dimensions, exploring its legal foundations in the Qur'an, Sunnah, and the higher objectives of Islamic law (Maqasid al-Sharia), and analyzing practical historical applications such as the waqf (endowment), prohibition of wastefulness, and management of natural resources. The study also compares the Islamic perspective with global approaches to sustainability and presents actionable recommendations to integrate Islamic jurisprudence into modern sustainable development strategies. To achieve these goals, the study employed the descriptive-analytical method to interpret relevant legal texts and jurisprudential concepts, alongside the historical process to trace the development and applications of sustainability in Islamic contexts.

Comparative analysis was also utilized to examine similarities and differences between Islamic and international frameworks, including the United Nations Sustainable Development Goals (SDGs). The research concluded that Islamic jurisprudence encompasses a comprehensive system of rules and principles that promote sustainability in all its dimensions. Instruments such as zakat and waqf serve as effective economic tools to combat poverty and promote social justice. Jurisprudential guidelines also prohibit extravagance and depletion of resources, while legal maxims like "No harm and no reciprocating harm" and "The ruler's actions must be in the interest of the people" establish a strong legal basis for environmental and social justice. The study also demonstrates a high degree of compatibility between the objectives of Islamic law and the SDGs, indicating the potential of incorporating Islamic jurisprudence into modern sustainability frameworks. Ultimately, the study concludes that sustainability in Islam is not limited to environmental concerns but extends to social, economic, and cultural dimensions, making Islamic jurisprudence a holistic and adaptable model for achieving comprehensive development. The research recommends the integration of Islamic sustainability principles into public policy, educational curricula, and environmental and economic legislation, emphasizing the role of Islamic jurisprudence as an effective reference for creating fair and sustainable solutions rooted in justice, solidarity, and public interest.

Keywords: Sustainability, Islamic Jurisprudence, Zakat, Waqf, Maqasid al-Sharia, Sustainable Development, Social Justice.

1. مقدمة:

تعد الاستدامة من أبرز القضايا العالمية المعاصرة التي تشغل المجتمعات والحكومات، نظرًا لأهميتها في تحقيق التوازن بين التطور الاقتصادي والحفاظ على البيئة والعدالة الاجتماعية. وقد برز هذا المفهوم نتيجة للتحديات البيئية المتزايدة، مثل تغير المناخ، واستنزاف الموارد الطبيعية، والتدهور البيئي، مما دفع الدول والمؤسسات الدولية إلى تبني استراتيجيات وسياسات تهدف إلى تحقيق تنمية مستدامة تضمن حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية. في هذا السياق، يكتسب البحث في الاستدامة من منظور الفقه الإسلامي أهمية خاصة، نظرًا لأن الشريعة الإسلامية تقدم إطارًا متكاملًا يعزز من تحقيق الاستدامة في مختلف جوانب الحياة. فالفقه الإسلامي، باعتباره أحد أقدم النظم القانونية والاجتماعية، وضع مبادئ شاملة لتحقيق التوازن بين حاجات الأفراد والمجتمعات، وبين استخدام الموارد والمحافظة عليها، وذلك من خلال أحكامه المتعلقة بالحفاظ على المال، والموارد، والبيئة، والعدالة الاقتصادية والاجتماعية. ينطلق هذا البحث من فرضية أن الفقه الإسلامي يوفر حلولًا وأحكامًا تتماشى مع مفاهيم الاستدامة الحديثة، بل ويتجاوزها في بعض الجوانب من حيث العمق الأخلاقي والتشريعي. ومن خلال استقراء النصوص الشرعية، سواء من القرآن الكريم أو السنة النبوية، يمكن استخلاص العديد من القواعد التي تؤكد على الاستدامة، مثل النهي عن الإسراف والتبذير، وتشجيع الاستثمار المسؤول للموارد، وتعزيز مفهوم الوقف كأداة لحفظ الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للأجيال القادمة.

إشكالية البحث: تظهر مُشكلة الدِّراسة من خلال الأسئلة الآتية:

1. ما الأسس الشرعية للاستدامة في الفقه الإسلامي؟
2. كيف تُطبق مبادئ الاستدامة في الفقه الإسلامي في المجالات البيئية والاقتصادية والاجتماعية؟
3. ما الأدلة من القرآن والسنة التي تدعم مبادئ الاستدامة؟
4. ما التطبيقات العملية للاستدامة في الفقه الإسلامي؟

أهداف البحث: ويمكن إظهار أهداف الدِّراسة مِنْ خلال النقاط الآتية:

1. توضيح مفهوم الاستدامة وأهميته في العصر الحديث، وبيان أبعاده البيئية، والاقتصادية، والاجتماعية.
2. استكشاف الأسس الشرعية لمفهوم الاستدامة في الفقه الإسلامي من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية ومقاصد الشريعة الإسلامية.
3. تحليل التطبيقات العملية لمبادئ الاستدامة في الفقه الإسلامي عبر التاريخ الإسلامي، مثل الوقف، وتحريم التبذير، وإدارة الموارد الطبيعية.
4. مقارنة بين الفقه الإسلامي والمفاهيم الحديثة للاستدامة، واستعراض أوجه التشابه والاختلاف بين الرؤية الإسلامية والمقاربات العالمية للاستدامة.
5. تقديم توصيات لتعزيز تطبيق مبادئ الاستدامة الإسلامية في السياسات العامة، والمناهج التعليمية، والممارسات الاقتصادية والبيئية المعاصرة.
6. إبراز دور الفقه الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة وإثبات أن مبادئه توفر حلولاً عملية لمواجهة التحديات البيئية والاجتماعية والاقتصادية.

منهجية البحث: ستقوم هذه الدِّراسة على المناهج العلميّة الآتية:

أولاً: المنهج الوصفي التحليلي سيتم استخدامه لوصف وتحليل مفهوم الاستدامة ومبادئها في الفقه الإسلامي.

ثانياً: المنهج التاريخي سيتم استخدامه لتتبع تطور مفهوم الاستدامة عبر الزمن وكيفية تناوله في الفقه الإسلامي.

الدِّراسات السَّابقة:

هناك العديد من الدِّراسات والأبحاث التي تطرقت لموضوع الاستدامة، فيما يلي ثلاث دراسات سابقة تناولت موضوع الاستدامة من منظور الفقه الإسلامي وذلك على سبيل المثال لا الحصر:

1. " التنمية المستدامة للمياه في الفقه الإسلامي: دراسة تأصيلية تحليلية" (عبد المنعم، 14/7)

تناولت هذه الدراسة أهمية الماء في الإسلام من خلال القرآن والسنة، وبيّنت كيف أن الحفاظ على الماء يُعد من مقاصد الشريعة. كما ناقشت الدراسة مفهوم الأمن المائي في الإسلام، وتطرقت إلى قضايا مثل تلوث المياه ومعوقات ترشيد استهلاكها، بالإضافة إلى دور الفقه في بناء التنمية المستدامة للماء.

2. "أركان التنمية المستدامة من خلال تطبيقات الفقه الإسلامي: دراسة تحليلية" (أشرف، 34/1)

ركزت هذه الدراسة على الوقف الإسلامي وعلاقته بالتنمية المستدامة، حيث استعرضت أركان التنمية المستدامة الثلاثة: الاقتصادي، الاجتماعي، والبيئي، وأضافت ركنًا رابعًا هو التطوير التعليمي. تناولت الدراسة نماذج تاريخية من الأوقاف التي ساهمت في هذه المحاور، وقدمت مقترحات لتوظيف الوقف في خدمة التنمية المستدامة.

3. "الاستدامة في أحكام التشريع الإسلامي وأثرها على الفرد والمجتمع" (عبد الولي، ص 49)

هدفت هذه الدراسة إلى إثبات مفهوم الاستدامة في أحكام التشريع الإسلامي، وقدمت رؤية علمية متكاملة حول هذا المصطلح وتأصيله في الأحكام الشرعية. تناولت الدراسة الاستدامة في الأحكام التكليفية والوضعية، وبيّنت أثرها على الفرد والمجتمع.

ما ستضيفه هذه الدراسة عن الدراسات السابقة: بينما ركزت الدراسات السابقة على جوانب محددة من الاستدامة في الفقه الإسلامي، مثل إدارة الموارد المائية أو دور الوقف في التنمية، ستتناول هذه الدراسة مفهوم الاستدامة بشكل شامل، مستعرضة الأسس الشرعية والتطبيقات العملية لمبادئ الاستدامة في الفقه الإسلامي، كما ستقارن بين الفقه الإسلامي والمفاهيم الحديثة للاستدامة، مما يتيح فهمًا أعمق لكيفية تفاعل وتعامل الفقه الإسلامي مع قضايا الاستدامة المعاصرة وربطها مع الهدفين الأول والثاني من أهداف الاستدامة.

خطة البحث: قسمنا هيكل الدراسة إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة على النحو الآتي:

المبحث الأول: مفهوم الاستدامة

المطلب الأول: تعريف الاستدامة وأبعادها

المطلب الثاني: نشأة مفهوم الاستدامة وتطوره

المُطَلَّبُ الثالث: أهمية الاستدامة في العصر الحديث

المبحث الثاني: الاستدامة في النصوص الشرعية الإسلامية

المُطَلَّبُ الأول: الأدلة من القرآن الكريم

المُطَلَّبُ الثاني: الأدلة من السنة النبوية

المُطَلَّبُ الثالث: الأدلة من الفقهاء والعلماء المسلمين

المبحث الثالث: المبادئ العامة في الفقه الإسلامي المتعلقة بالاستدامة

المُطَلَّبُ الأول: مبدأ عدم الإضرار

المُطَلَّبُ الثاني: مبدأ الحفاظ على الموارد

المُطَلَّبُ الثالث: مبدأ العدالة الاجتماعية

المبحث الرابع: التطبيقات العملية للاستدامة في الفقه الإسلامي

المُطَلَّبُ الأول: الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية

المُطَلَّبُ الثاني: مكافحة الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة.

المبحث الأول: مفهوم الاستدامة نشأته وتطورُهُ وأهميته

المطلب الأول: مفهوم الاستدامة لغة واصطلاحًا:

الفرع الأول: تعريف الاستدامة في اللغة

قال ابن فارس: دَوَمَ (الدَّالُّ وَالْوَاوُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى السُّكُونِ وَاللُّزُومِ. يُقَالُ دَامَ الشَّيْءُ يَدُومُ، إِذَا سَكَنَ (ابن فارس، 303/6) والاستدامة من الجذر الثلاثي دَوَمَ: دام الشيء يدوم ويدام: والمداومة على الأمر: المُواظَبَةُ عَلَيْهِ، والدَّيُومُ: الدائمُ مِنْهُ كَمَا قَالُوا قَيُوم (ابن منظور، 215/2) ويقال الاستدامة من استدامة العيش الرغيد: أي دوامه واستمراره، استدام الشيء أي استمر وثبت، ودام الشيء سكنته فقد أدمته، وظل دوم وماء دوم: دائم. (إبراهيم، 305/3)

الفرع الثاني: تعريف الاستدامة في الاصطلاح

تعددت التعريفات لمصطلح الاستدامة؛ نظرًا لتصور هذا المصطلح وتطورُهُ في أذهان المشتغلين فيه ومن تلك التعريفات ما يلي :

عرفت الاستدامة بأنها: " السعي الدائم لتطوير نوعية الحياة الإنسانية مع الوضع في الاعتبار قدرات النظام البيئي " (قريد، ص 70) وعرفت كذلك بأنها: هي عملية تطوير الأرض والمدن والمجتمعات وكذلك الأعمال التجارية بشرط أن تلبي احتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها. (سعد، 874)

ويرى البعض بأن الاستدامة: هي القدرة على حفظ نوعية الحياة التي نعيشها على المدى الطويل، وهذا بدوره يعتمد على حفظ العالم الطبيعي والاستخدام المسؤول للموارد الطبيعية. (أبو النصر، ص 40)

ونجد كذلك أنَّ مؤتمر الزراعة والأغذية العالمية خرج بتعريف للاستدامة وهي: " إدارة قاعدة الموارد وصونها وتوجيه عملية التغير البيولوجي والمؤسسي على نحو يضمن إشباع الحاجات الإنسانية للأجيال الحاضرة والمقبلة بصفة مستمرة في كل القطاعات الاقتصادية ولا تؤدي إلى تدهور البيئة وتنسم بالفنية والقبول ". (الحسن، ص 4)

وهناك بعض التعريفات الأخرى التي حددت ثلاثة مفاهيم للاستدامة وهي على النحو الآتي: (أحمد، ص 244)

(1) الاستدامة الاقتصادية: وتمثل الاستدامة الاقتصادية في الاقتصاد والترشيد في استخدام موارد المنظمة والمحافظة عليها وتنميتها والحرص على عدم المساس بها في المستقبل وعدم نقصها حتى تلبي الاحتياجات المستقبلية للمستفيدين من المنظمة .

(2) الاستدامة الاجتماعية: وتمثل الاستدامة الاجتماعية في الارتقاء بنوعية حياة كافة فئات المجتمع في الحاضر والمستقبل، والوعي بمسؤولية المجتمع في تحقيق العدالة والمساواة والمشاركة والتمكين والتنمية البشرية والمحافظة على حقوق المواطنين والالتزام بالقيم والأخلاقيات.

(3) الاستدامة البيئية: وتمثل الاستدامة البيئية في تحسين رفاهية الإنسان من خلال حماية النظام الأيكولوجي، مثل الغلاف الجوي والتربة، والمحافظة على التنوع البيولوجي؛ فلا يؤدي أي نشاط بشري لدفع الكائنات الحية للانقراض، وحرمان الأجيال القادمة من رؤيتها، فضلاً على أنها تركز على الاستخدام الرشيد للمياه، وحماية توفير مياه الشرب في المستقبل، وتقليل المخلفات بشكل عام واستخدامات البلاستيك بشكل خاص، والتركيز على تقليل نسب الكربون في الطبيعة وتقليل معدلات تلوث البيئة، والمحافظة على البيئة نظيفة.

ونلاحظ مما سبق بأن الاستدامة هي القدرة على تلبية احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها. وتشمل الاستدامة ثلاثة أبعاد رئيسية: البيئي، الاقتصادي، والاجتماعي. يهدف البعد البيئي إلى الحفاظ على الموارد الطبيعية وتقليل التلوث، بينما يركز البعد الاقتصادي على تحقيق النمو الاقتصادي المستدام والشامل. أما البعد الاجتماعي، فيسعى إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وضمان حقوق الإنسان.

المطلب الثاني: نشأة مفهوم الاستدامة وتطوره

بالرجوع إلى الستينيات من القرن الماضي، ظهرت الحركات البيئية الأولى التي نهبت العالم إلى التدهور البيئي، وكان كتاب "الربيع الصامت" (Silent Spring) للكاتبة راشيل كارسون والذي نشر في عام 1962 من بين أولى الدعوات لزيادة الوعي بالتأثيرات البيئية للأنشطة البشرية. هذا الكتاب كان له الدور الأساسي في زيادة الوعي حول استخدام المبيدات الحشرية وتأثيرها على الحياة البرية وصحة الإنسان.

وفي عام 1972، عقد مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة البشرية في ستوكهولم، الذي يعتبر أحد الأحداث المهمة التي وضعت أسس التفكير في الاستدامة. ركز المؤتمر على التوازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، وكان المؤتمر الأول الذي تناول بشكل رسمي التحديات البيئية على المستوى العالمي. (عبدالقادر، ص10)

ثم بدأ مفهوم الاستدامة يأخذ شكلاً أكثر تحديداً، ففي عام 1987، أصدرت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالبيئة والتنمية، برئاسة غرو هارلم برونتلاند، تقريراً بعنوان "مستقبلنا المشترك" (Our Common Future) وقد أصبح هذا التقرير مرجعاً عالمياً لتعريف الاستدامة، حيث عرف التنمية المستدامة بأنها "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها" وهذا التعريف أصبح أساساً لفهم الاستدامة في مختلف القطاعات والمجالات. وهذا التقرير أكد على ضرورة تبني سياسات وممارسات تسعى لتحقيق التنمية المستدامة، ثم إن هذا المفهوم ظهر كرد فعل مباشر على التحديات البيئية المتزايدة والتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي بدأت تظهر في ذلك الوقت، وخلال هذه الفترة، بدأت الدول تدرك أن النمط الحالي من التنمية الاقتصادية، والذي يعتمد بشكل كبير على استهلاك الموارد الطبيعية غير المتجددة، والذي قد يؤدي إلى نتائج سلبية على المدى الطويل. (1987: Oxford University Press.)

وفي أوائل القرن الواحد والعشرين، أصبحت الاستدامة جزءاً أساسياً من السياسات العالمية، خاصة بعد قمة الأرض في ريو دي جانيرو عام 1992، والتي وضعت جدول أعمال القرن 21، وهو خطة عمل عالمية لتحقيق التنمية المستدامة. كما وأصبحت الاستدامة مفهوماً شاملاً يتضمن ثلاثة أبعاد رئيسية وهي: (السلبي، 123/25-135).

1. البعد البيئي: والذي يركز على حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية.
 2. البعد الاقتصادي: والذي يحقق النمو الاقتصادي بطريقة مستدامة دون استنزاف الموارد.
 3. البعد الاجتماعي: والذي يحقق العدالة الاجتماعية ويضمن تحسين جودة الحياة لجميع الناس.
- كما أن أهداف التنمية المستدامة التي أطلقتها الأمم المتحدة عام 2015، والمعروفة بأهداف التنمية المستدامة 2030، تمثل تطورًا كبيرًا لهذا المفهوم، حيث وضعت 17 هدفًا عالميًا تغطي جوانب الاستدامة البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية. (2015 United Nations)

المطلب الثالث: أهمية الاستدامة في العصر الحديث

تتجلى أهمية الاستدامة في قدرتها على حل العديد من القضايا العالمية مثل التغير المناخي، وفقدان التنوع البيولوجي والفقر وعدم المساواة، كما أنها تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي حددتها الأمم المتحدة لعام 2030 (الخطيب، ص15) وتمثل أحد المحاور الأساسية التي تُعنى بتلبية احتياجات العصر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها، ومع تزايد الاهتمام بمفهوم الاستدامة في العصر الحديث نتيجة للتحديات البيئية والاقتصادية والاجتماعية المتنامية التي يواجهها العالم، بدأت تظهر أهمية الاستدامة في تعزيز توازن دائم بين النمو الاقتصادي والرفاه الاجتماعي وحماية البيئة. (السلي، 135-123/25)

فمن الجانب البيئي، يساهم تبني ممارسات مستدامة في الحفاظ على الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي، وهما عاملان أساسيان لضمان استمرارية الحياة على الأرض، وتُعتبر الاستدامة البيئية أمرًا حيويًا لمواجهة التغير المناخي وتداعياته على الصحة العامة والإنتاج الزراعي والنظم الإيكولوجية. (Rockström، 475-472)

ومن الجانب الاقتصادي، فإن الاستدامة تُشجّع على تطوير نماذج اقتصادية جديدة تعزز من الكفاءة وتقلل الهدر في الموارد، من خلال اعتماد استراتيجيات مثل الاقتصاد الدائري الذي يعتمد على إعادة التدوير وتقليل الاستهلاك الذي بدوره يُمكن من تحقيق نمو اقتصادي مستدام ويقلل الاعتماد على الموارد غير المتجددة. (Stahel، 438-435)

وُسُهم الاستدامة الاجتماعية في تعزيز العدالة والمساواة، من خلال توفير بيئة معيشية وصحية للأجيال الحالية والمستقبلية، فتبني سياسات مستدامة في مجالات مثل

التعليم والصحة والإسكان يُساعد في تقليل الفجوات الاجتماعية وتحسين نوعية الحياة على مستوى العالم. (2015 United Nations)

بشكل عام، تُعد الاستدامة حجر الأساس لمستقبل أفضل وأكثر استقرارًا، حيث توازن بين احتياجات الإنسان والبيئة والاقتصاد لضمان حياة كريمة ومستدامة للأجيال القادمة. (حسين، 11/89-102)

المبحث الثاني: الاستدامة في النصوص الشرعية الإسلامية

يحتوي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة على العديد من الآيات التي تحث على الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية، ومثال ذلك قوله تعالى: "(لَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا) {الإسراء:26} وقوله تعالى: (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا) {الأعراف:31}. فالدين الإسلامي يحثنا على العمل الدؤوب وعمارة الأرض التي استخلفنا فيها وأمرنا بتعميرها، كما وحثنا على الاستغلال للموارد الطبيعية التي أوجدها في الأرض وسخرها لخدمة الإنسان دون فساد أو إفساد، (سعيد، ص667) ومفهوم الاستدامة في المنهج الإسلامي يشمل تنمية الإنسان في ذاته روحًا وفكرًا، بالإضافة إلى تنمية البيئة الخارجية المحيطة في مختلف نواحي الحياة؛ مما يجعلها تقوم على مبدئين أساسيين، أولهما: تنمية الإنسان وبنائه، وثانيها: إعمار الأرض والحفاظ على ثرواتها، (ابن عوالي، ص8) وعند النظر في مقاصد الشريعة الإسلامية يتقرر بأن الله وحده هو مالك الأرض وما فيها، وأن العباد لا يملكون سوى الانتفاع بها على الوجه المأذون فيه شرعًا، فكل الموارد والأموال أمانة عند الناس، لاستعمالها في حدود المقاصد الربانية، وحق الانتفاع بالموارد البيئية كالكلأ والماء والهواء والنار والأسماك والغابات... الخ هو حق مشترك بين أفراد المجتمع، ومن حق كل فرد أن ينتفع من المورد المشترك بقدر حاجته دون أن يعطل أو يبطل حق انتفاع الآخرين، (شحاته، ص107) وفي هذا المبحث سنتطرق للنصوص الشرعية التي تناولت فكرة الاستدامة، ومن أهمها على سبيل المثال لا الحصر الآتي:

الفرع الأول: الاستدامة في القرآن الكريم:

(1) قوله تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) {الفرقان: 67} وجه الدلالة: قال القرطبي: "وَأَتَمَّا التَّادِيبُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ فِي نَفَقَةِ الطَّاعَاتِ فِي الْمُبَاهَاتِ، فَأَذَبُ الشَّرْعِ فِيهَا أَلَّا يُفْرِطَ الْإِنْسَانُ حَتَّى يُضَيِّعَ حَقًّا آخَرَ أَوْ عِيَالًا وَنَحْوَ هَذَا، وَأَلَّا يُضَيِّقَ أَيْضًا وَيَقْتُرَ حَتَّى يُجِيعَ الْعِيَالُ وَيُفْرِطَ فِي الشُّحِّ، وَالْحَسَنُ فِي ذَلِكَ هُوَ الْقَوَامُ، أَيِ الْعَدْلُ ... ،

وَحَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا" (القرطبي، 73/13) والمراد بالآية الكريمة الاعتدال في استغلال الموارد والتي تعتبر من سلوك المسلم وعدم الإسراف في النفقة، هي الركيزة الأساسية للفكر التنموي المستدام. (ابن عوالي، ص8)

(2) قوله تعالى: (يَبْنِيْ عَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) {الأعراف:31} وجه الدلالة: فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: "أحل الله الأكل والشرب، ما لم يكن سرفاً أو مخيلة"، (الطبري، 394/12) وعن ابن عباس قوله: (وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين)، في الطعام والشراب وفي هذه الآية الكريمة أحل الله الأكل والشرب مما لم يحرمه ونهاهم عن الإسراف والتبذير، وهو الأساس الذي يقوم عليه مفهوم الاستدامة؛ أي الوسطية في الاستغلال والانتفاع بالثروات والموارد الطبيعية دون إسراف أو تبذير، وهو ما يحفظ حقوق الأجيال القادمة بالانتفاع مما انتفع به من قبله. (زغود، 16/6)

(3) قوله تعالى: (وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) {الأعراف: 85}. وقوله تعالى: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) {الأعراف: 56}. وجه الدلالة: أي هذا الذي ذكرت لكم وأمرتكم به، من إيفاء الناس حقوقهم من الكيل والوزن، وترك الفساد في الأرض، خيرٌ لكم في عاجل دنياكم وأجل آخرتكم عند الله يوم القيامة، (الطبري، 394/12) ونلاحظ أن كلتا الآيتين تناولت موضوع الإفساد في الأرض وجاءت بصيغة النهي في قوله تعالى (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ)، وعدم الإفساد في الأرض هو الركيزة الأساسية للفكر التنموي المستدام، فالإفساد يضرّ بحقوق الأجيال الحاضرة والقادمة، وهو من أكثر الأفعال المنهي عنها في القرآن الكريم؛ لأن الإنسان هو خليفة الله في الأرض ويجب عليه الحفاظ عليها وصونها. (زغود، ص17)

الفرع الثاني: الاستدامة في السنة النبوية

تحتوي السَّنة النبوية على العديد من الأحاديث التي تحث على الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية، سواء أكان عن طريق المحافظة على النباتات بالغرس والزراعة، أو من خلال المنع من إبادة النباتات، ومن أهم الأحاديث التي حثت على فكرة الاستدامة الآتي:

(1) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدٍ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ؛ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا، فليغرسها" (البخاري، ص 181) وجه الدلالة: ففي الحديث النبوي الشريف حثٌ على التجديد البيئي، ودعوة إلى الغرس والزَّرع والتَّشجير، ولأهمية هذا العمل في الإسلام دعا الرسول إلى القيام به حتى وإن قامت السَّاعة، والغرس والزَّرع من أهم أعمال المحافظة على البيئة والمحيط الحيوي للإنسان والتي بدورها تُسهم في تنمية الفكر التنموي المستدام لدى عامة الناس، كما أنَّ الحديث الشريف يعد من حماية الإسلام للغطاء النباتي، ويكون ذلك بالغرس والزراعة، والتي تعد من أعظم أسباب إعمار الأرض، لذا شرع الإسلام صورًا من التَّعاون والاشتراك منها عقد المساقاة والمزارعة (ابن حمزة، ص 59) وإسلام حرم كذلك إبادة النبات لقوله ﷺ: "مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ" (أبو داود، 361/4)

(2) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: "مَا هَذَا السَّرَفُ" فَقَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ، قَالَ: "نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتُ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ" (ابن ماجه، 147/1) وجه الدلالة: في الحديث النبوي الشريف دعوة لمحاربة الإسراف والتبذير والقيم والعادات الاستهلاكية السيئة، ودعوة إلى الوسطية وإرساء القيم الرشيدة في الاستغلال والانتفاع بموارد الأرض بالقدر الذي يحفظ حياة الأجيال الحاضرة والقادمة (زغود، ص 17). كما أنه دلالة على حماية الإسلام لمورد مهم ألا وهو الماء، فالإسلام نهى عن تلويث الماء أيضًا لقوله ﷺ: " لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ" (البخاري، 94/1). كما بين القرآن أن الماء ملكية للناس جميعاً ووجب عليهم المحافظة عليه وعلى نصيب الأجيال القادمة (قاسم، 124/31) لقوله تعالى: (وَنَبِّئُهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شَرْبٍ مُحْتَضَرٌ) {القمر: 28}

(3) عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ أَوْ بَيْتًا لَابَنٍ

السَّبِيلِ بِنَاهُ أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ" (ابن ماجه، 88/1) وجه الدلالة: فحفر الأنهار والقنوات من مستلزمات الزراعة، حثت السنة النبوية عليها، وجعلت شق الأنهار من الأعمال التي يلحق ثوابها المؤمن بعد موته، وإذا عجز المرء من زراعة أرضه لأي سبب كان لعذر جسماني أو مادي مثلاً، فإنَّ عليه ألا يترك الأرض لتبور، بل عليه أن يُعطيها للقادر على زراعتها. (الفقي، ص11)

(4) عن النبي ﷺ قال: "اغزوا بسم الله في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تغيروا، ولا تقتلوا وليداً ولا امرأة، ولا كبيراً فانياً، ولا منعزلاً بصومعة، ولا تقطعوا نخلاً ولا شجرة، ولا تهدموا بناءً" (المباركفوري، ص356). وجه الدلالة: نهى النبي ﷺ عن الإفساد في الأرض سواء فيما يتعلق بالإنسان كالقتل أو الظلم أو فيما يتعلق بالثروات بالحرق والتخريب، فهي دعوة للحفاظ على النوع البشري وعلى ما يحفظ صيرورة حياته سواء في الحاضر أو المستقبل، وهي مبادئ ومركزات مهمة لإرساء فكرة التنمية المستدامة. (زغدود، ص18)

نلاحظ من خلال الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة السابقة، أنها كلها تدعو نحو التوجيه إلى الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية، مع الحفاظ عليها باعتبارها نعماً من الله تعالى على خلقه، فواجبهم أن يقوموا بشكرها، ومن شكرها المحافظة عليها من التلوث والخراب أو التلوث، كما وأننا نلاحظ من خلال الآيات الكريمة التوجيه نحو الوسطية في الاستغلال، بل ونهت عن التبذير والإسراف، ونفس الأمر بالنسبة للأحاديث النبوية الشريفة، وتتجسد الاستدامة من خلال النقاط الآتية: (القرضاوي، ص84)

- محدودية الموارد في الأرض وهذه حقيقة يؤكدتها قوله تعالى: (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنْزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ) {الحجر: 21} أي لَا نُنْزِلُهُ إِلَّا عَلَى حَسَبِ مَشِئَتِنَا وَعَلَى حَسَبِ حَاجَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهِ. (القرطبي، 14/10)

- ضرورة المحافظة على الموارد والحيلولة دون فسادها واستنزافها لأنها محدودة وقابلة للنفاذ، وهذا واجب ديني في الدين الإسلامي، وذلك لقوله تعالى: (وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ) {القصص: 77}.

– إدارة الموارد واستغلالها برشد وعقلانية حيث يعتبر مبدأ الاعتدال أحد المبادئ الرئيسية التي تقوم عليها سلوك الإنسان المسلم وذلك استجابة لقوله تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) {الفرقان: 67}.

المبحث الثالث: المبادئ العامة في الفقه الإسلامي المتعلقة بالاستدامة وتطبيقاتها العملية

المطلب الأول: مبدأ عدم الإضرار

يُعتبر مبدأ "عدم الإضرار" من أهم المبادئ الأساسية في الفقه الإسلامي، فهي مبنية على القاعدة الفقهية "لا ضرر ولا ضرار"، (الزركشي، ص 40، وابن رجب، ص 45) وهي مستمدة من قول النبي ﷺ: "لا ضرر ولا ضرار" (ابن ماجه، ح 1909) بمعنى أن الشريعة تنفي الضرر والإفساد، وذلك يكون بمنع وجوده أصلاً، أو برفعه وإزالته بعد وجوده، واشتق من هذه القاعدة قاعدة أخرى وهي: قاعدة "الضرر يزال". (السيوطي، ص 90) والمقصد الأساسي من هذه القاعدة هو تجنب الإضرار بالآخرين وتجنب مقابلة الضرر بضرر مقابل له، في كل الأمور سواء كان ذلك في الأمور المالية، أو الصحية، أو الاجتماعية، أو البيئية، وفيما يتعلق بالاستدامة، فإن مبدأ عدم الإضرار يُعنى بالحفاظ على البيئة والتصرف بشكل مسؤول تجاه الموارد الطبيعية والمجتمع ككل، ويُعتبر الإضرار بالبيئة أو حتى الإضرار بالآخرين مخالفة لأحكام الشريعة، فقد تؤدي إلى ظلم أو ضياع لحقوق الأجيال القادمة. فيُمنع قطع الأشجار أو تلويث أي مصدر من مصادر المياه لأن هذه الأفعال تُلحق الأذى بالمخلوقات الحية الأخرى وبالأشخاص الذين يحتاجون إلى هذه الموارد. ويرتبط هذا المبدأ أيضاً بحقوق الأجيال القادمة، حيث يُعتبر واجباً على الأفراد والمؤسسات عدم ترك أي آثار سلبية على البيئة قد تؤثر على حياة الأجيال المستقبلية. ولذلك، فإن تصرفات الأفراد والشركات يجب أن تراعي هذا المبدأ من خلال تقليل النفايات، وعدم الإفراط في استخدام الموارد، وتبني الممارسات التي تحمي البيئة، وتشجيع الأفراد على العمل بها. كما ويمكن أيضاً ربط هذا المبدأ بالممارسات الزراعية، مثل منع الإفراط في استخدام الأسمدة الكيماوية التي تؤدي إلى تلوث التربة والمياه، أو مكافحة انجراف التربة بسبب الرعي الجائر أو النشاطات الصناعية غير المستدامة، (ابن القيم، ص 102) وتقنين الرعي وتطوير برامج لإعادة زراعة الغابات المتضررة، مما يحد من تأثير الأنشطة البشرية على البيئة. فمثل هذه الإجراءات

تساهم في حماية البيئة والمحافظة على استدامتها، مما يعكس حرص الفقه الإسلامي على منع الضرر في جميع مناحي الحياة. (القرضاوي، ص36) لذلك فإن مبدأ "عدم الإضرار" في الشريعة الإسلامية يتجاوز فكرة الامتناع عن إلحاق الأذى بالآخرين ليشمل تبني منهج إيجابي للحفاظ على الموارد وحماية البيئة، والنظر أيضاً إلى حق الأجيال المستقبلية في الحصول على بيئة نظيفة وموارد متجددة، لذلك يمكن تبني سياسات تعتمد على تقليل الانبعاثات الضارة وتحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية والمحافظة على الموارد الطبيعية، بحيث تُدار الموارد بطريقة تحفظ حقوق الأجيال القادمة. (ابن عاشور، ص202) وبالنظر إلى ما يتعلق بإدارة الأعمال والممارسات الصناعية، يمكن للمؤسسات تبني مبدأ "عدم الإضرار" كإطار عمل استراتيجي لتطوير ممارسات صناعية صديقة للبيئة. من خلال اعتماد تقنيات إنتاج تقلل من النفايات والانبعاثات الملوثة، كما ويمكن لهذه المؤسسات أن تساهم في الحد من التلوث والحفاظ على صحة المجتمعات المحلية، فعلى سبيل المثال يمكن استخدام التكنولوجيا النظيفة، وإعادة التدوير، وتقنيات الطاقة المتجددة كجزء من مبادرات الاستدامة، وفيما يتعلق بالمدن، من الممكن تطوير البنية التحتية للنقل العام لتقليل انبعاثات الكربون، وزيادة المساحات الخضراء لامتصاص الملوثات، وتنفيذ سياسات لإدارة النفايات بشكل فعال، فمثل هذه الإجراءات ستحد من التأثير البيئي وتعزز صحة المجتمع، والتركيز على العدالة الاجتماعية بحيث يجب أن تحظى الفئات الضعيفة بالحماية من التأثيرات البيئية السلبية، ويتحقق ذلك من خلال توجيه السياسات لتحقيق توازن وعدالة في توزيع الموارد والتأكد من أن المشاريع التنموية لا تؤدي إلى الإضرار بالفئات الأقل قدرة على الدفاع عن حقوقها، بما يضمن أن الاستثمارات الجديدة لا تؤدي إلى تدهور البيئات المحلية أو تُضر بحقوق السكان. (القرضاوي، ص23)

المطلب الثاني: مبدأ الحفاظ على الموارد

يعتبر هذا المبدأ من أهم المبادئ التي تدعو إلى استدامة الحياة وحماية البيئة في الإسلام، ويُنظر إلى الموارد الطبيعية على أنها أمانة منحها الله للبشر، ويجب استخدامها بحكمة دون تبذير أو إسراف، (أبوزيد، ص5-6) وجاءت العديد من الآيات القرآنية التي تؤكد هذا المعنى منها قوله تعالى: "وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين" (الأعراف: 31). وقوله تعالى: "وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ" (المائدة: 64)

وقوله تعالى: "وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ" (الأعراف: 85) وقوله تعالى: "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ" (الأعراف: 31)، وقوله تعالى: "وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ" (القصص: 77)، فكل هذه الآيات جاءت لتؤكد على نفس المعنى ألا وهو الحفاظ على الموارد الطبيعية أيًا كان مصدرها. (الطيب، ص10) ويعكس التوجيه الإلهي لاستخدامها بطريقة رشيدة ومسؤولة، لتحقيق التوازن بين احتياجات الإنسان الحالية وضمن استمرارية الموارد للأجيال المقبلة. كما ويُعدّ هذا المبدأ جزءاً من مفهوم "التصرف الرشيد" الذي يتناول كيفية استغلال الموارد بأقل قدر من الهدر أو الضرر البيئي، وفقاً لما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية. ويمكن الاستفادة من هذا المبدأ لتحقيق الاستدامة من خلال ما يلي: (الشاطبي، ص124)

1. الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية: - فالشريعة الإسلامية تنظر إلى الموارد الطبيعية، مثل المياه والطاقة والمعادن، على أنها أمانة يجب الحفاظ عليها. ويمكن تطبيق مبدأ الحفاظ على الموارد من خلال تبني سياسات تقلل من استهلاك المياه، مثل تحسين كفاءة الري الزراعي واعتماد تقنيات الاستفادة من المياه المُعاد تدويرها. كما يمكن تطبيق ممارسات تساعد في توفير الطاقة، مثل استخدام مصادر الطاقة المتجددة كالطاقة الشمسية وطاقة الرياح. (الجيزسي، ص47)

2. الحد من الهدر والإسراف: تُعتبر الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحذر من الإسراف دعوة صريحة لترشيد الاستهلاك، وذلك في قوله تعالى: "وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ" (الأعراف: 31). يمكن الاستفادة من هذا التوجيه لتطوير استراتيجيات تحد من الهدر الغذائي وتقليل النفايات عن طريق تعزيز ممارسات إعادة التدوير والاستفادة من المواد الخام بأفضل طريقة ممكنة.

3. المحافظة على التنوع البيولوجي والنظم البيئية: ويُعتبر تطبيقاً لمبدأ الحفاظ على الموارد، حيث يجب على المسلمين حماية البيئة والكائنات الحية المختلفة من الانقراض أو التلوث، ويمكن تطبيق ذلك من خلال إقامة محميات طبيعية، وتنفيذ برامج لحماية الأنواع المهددة بالانقراض وتحسين الممارسات الزراعية لتجنب التأثير السلبي على الحياة البرية.

4. تبني السياسات الزراعية المستدامة: الزراعة تعتبر واحدة من القطاعات التي يمكن أن تستفيد كثيراً من تطبيق مبدأ الحفاظ على الموارد، ويمكن تشجيع المزارعين على استخدام التقنيات الزراعية المستدامة التي تحافظ على خصوبة التربة وتقلل من استخدام الأسمدة الكيماوية والمبيدات الضارة، مما يساهم في الحفاظ على جودة المياه ويقلل من التدهور البيئي.

5. الاستثمار في الابتكارات والتقنيات البيئية: يمكن توجيه استثمارات نحو الابتكارات التي تهدف إلى تحسين كفاءة استخدام الموارد الطبيعية، فعلى سبيل المثال، تطوير تقنيات لتحلية مياه البحر باستخدام الطاقة الشمسية، أو تحسين وسائل إعادة التدوير واستخدام المواد الصديقة للبيئة في الصناعات.

6. التوعية والتثقيف البيئي: ولتعزيز مبدأ الحفاظ على الموارد، يجب أن يكون هناك جهد مستمر لتثقيف الأفراد حول أهمية الحفاظ على البيئة، يمكن إدخال هذا المبدأ في المناهج التعليمية والأنشطة المجتمعية، بحيث يصبح الحفاظ على الموارد جزءاً من الثقافة اليومية للأفراد.

المطلب الثالث: مبدأ العدالة الاجتماعية

مبدأ العدالة الاجتماعية في الفقه الإسلامي يعكس التوازن المطلوب في توزيع الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع، وهو يشمل حقوق الإنسان، والحفاظ على البيئة، والتكافل الاجتماعي. يتضمن هذا المبدأ ضمان الحقوق الأساسية لكل فرد، بما في ذلك الحق في العيش في بيئة نظيفة وصحية. الشريعة الإسلامية تلزم الأفراد والمؤسسات بعدم الإضرار بالآخرين أو التعدي على حقوقهم، وبالتالي فإن أي نشاط يضر بالبيئة أو يستنزف الموارد بشكل مفرط يُعتبر مخالفاً لمبدأ العدالة. (ابن تيمية، ص75)

في مجال الاستدامة، تُعتبر العدالة الاجتماعية أمراً حيوياً، حيث يجب على السياسات الاقتصادية والتنموية أن تراعي توزيع الفوائد والأضرار بشكل عادل، لضمان عدم تحمل الفقراء أو الفئات المهمشة عبء التدهور البيئي. ويشمل ذلك توفير الحماية الاجتماعية لمن يتأثرون سلباً بالتغيرات البيئية، مثل السياسات التي تهدف إلى تقليل آثار التغير المناخي على الفقراء والمجتمعات الضعيفة. (الغزالي، ص63)

الإسلام يدعو أيضًا إلى تحقيق التوازن في استخدام الموارد بين الأجيال، ما يعني أن الجيل الحالي يجب أن لا يستغل الموارد بشكل مفرط بحيث لا يترك للأجيال القادمة ما يكفهم. وبهذا، فإن مبدأ العدالة في الاستدامة يشمل جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. ويمكن الاستفادة من هذا المبدأ لتحقيق الاستدامة المستقبلية وفقًا لما يلي: (العثيمين، ص15)

1. تحقيق العدالة في توزيع الموارد البيئية: يستند مبدأ العدالة الاجتماعية إلى توزيع الموارد بشكل عادل بحيث يتمتع جميع أفراد المجتمع بحقوق متساوية في الوصول إلى هذه الموارد. يُمكن تطبيق هذا المبدأ لتحقيق الاستدامة من خلال ضمان أن الفئات الفقيرة والمهمشة ليست أكثر تعرضًا للتلوث أو نقص الموارد. يمكن تشجيع السياسات التي تحمي الفقراء من التدهور البيئي وتضمن توزيعًا متكافئًا للفوائد البيئية مثل المياه النظيفة والطاقة المتجددة.

2. سياسات عادلة في التنمية المستدامة: يشدد الإسلام على ضرورة عدم الإضرار بأي فئة اجتماعية خلال عمليات التنمية. لذلك، يمكن تطوير سياسات للتنمية المستدامة تراعي العدالة الاجتماعية، مثل تخصيص جزء من الموارد الطبيعية للمجتمعات المحلية وتحقيق استفادة عادلة من المشاريع الاستثمارية التي تقام في مناطقهم. يمكن أن تشمل هذه السياسات تخصيص عائدات من مشروعات الطاقة المتجددة لتمويل مشاريع التعليم أو الصحة في المجتمعات الأقل تطورًا.

3. تكافؤ الفرص في الاقتصاد الأخضر: العدالة الاجتماعية تتطلب أن يحصل الجميع على فرص متساوية للاستفادة من الاقتصاد الأخضر. يمكن تحقيق ذلك من خلال تعزيز برامج التدريب المهني في مجالات الطاقة المتجددة والزراعة المستدامة، وضمان حصول الشباب والنساء على فرص عمل في القطاعات البيئية. يمكن أيضًا وضع تشريعات تحفز الشركات على تبني ممارسات مستدامة تشمل المجتمعات المحلية في عملياتها الإنتاجية، بما يعزز المشاركة المجتمعية والعدالة الاقتصادية.

4. مكافحة الفقر والتدهور البيئي معًا: العدالة الاجتماعية تقتضي معالجة الفقر كجزء لا يتجزأ من الجهود المبذولة لحماية البيئة. يمكن تطوير استراتيجيات لتحقيق الاستدامة البيئية ترتبط مباشرة بتقليل الفقر، مثل تحسين الوصول إلى الموارد الطبيعية، وتقديم

الدعم الزراعي للفلاحين، وتطوير المشاريع الصغيرة التي تعتمد على الموارد البيئية المحلية بطريقة مستدامة.

5. إشراك المجتمعات المحلية في القرارات البيئية: يتطلب تحقيق العدالة الاجتماعية إشراك المجتمعات المحلية في عمليات صنع القرار المتعلقة بالبيئة، مثل المشروعات الكبرى التي تؤثر على الأراضي أو المياه أو الموارد الأخرى. ينبغي أن تكون هناك آليات تشاركية تسمح للمجتمعات بالتعبير عن احتياجاتها وأولوياتها وتقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشاريع التنموية.

6. التكافل والتضامن لتحقيق العدالة البيئية: يمكن تطبيق مفهوم التكافل الإسلامي لتعزيز العدالة البيئية، حيث تتضافر الجهود المجتمعية لدعم المتضررين من الكوارث البيئية أو تقليل الفجوات في الوصول إلى الموارد. يُعدّ الوقف والزكاة من الأدوات المالية التي يمكن توظيفها لدعم المشروعات البيئية، مثل توفير الطاقة المتجددة للفقراء أو تمويل حملات التشجير. (القرضاوي، ص152)

المبحث الثاني: التطبيقات العملية للاستدامة في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: الحفاظ على البيئة:

يدعو الإسلام إلى حماية البيئة من خلال التشريعات التي تحرم التلوث والإضرار بالطبيعة، كذلك فإن معظم الدراسات التي أُجريت حول مشكلات التلوث البيئة أكدت على وجود علاقة وثيقة بين إسراف الإنسان في تعامله مع مكونات البيئة المختلفة وبين التلوث البيئي بجميع أشكاله، (ابن عوالي، ص9) والبيئة هي الوسط المحيط بالإنسان ويمكن تعريفها بأنها: إجمالي الأشياء التي تحيط بنا وتؤثر على وجود الكائنات الحية على سطح الأرض متضمنة الماء والهواء والتربة والمعادن والمناخ والكائنات أنفسهم. (مرسي، ص18) وقد عبر القرآن الكريم عن معنى التلوث بكلمة الفساد (ابن حمزة، ص76) قال تعالى: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) {الروم: 41}.

والإسلام اعتبر حماية البيئة أمانة في أعناق الجميع يتحملون وزر التقصير في أدائها أمام الله تعالى، وقد وضع منهجاً متكاملًا للحفاظ عليها أرضاً وسماءً وهواءً وماءً ونباتاً؛ حتى تظل مصدر خير وفير واستقرار وسعادة للإنسان في كل زمان ومكان، (عيسى، ص 146) ولقد كان للإسلام السبق قبل اليوم بأكثر من ألف وأربعمائة عام في وضع القواعد والتشريعات التي تضمن حماية البيئة والعناية بها وصيانة عناصر الحياة، وقد ترجم الفقه هذه القواعد والأحكام إلى ممارسات وتطبيقات عملية لحفظ واستدامة البيئة منها الآتي:

حث الشريعة على تعمير البيئة النباتية: لقد دمج القرآن الكريم بين عالمي النباتات والإنسان وجعلهما مشتركين وضمن دائرة واسعة قال تعالى: (وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا) {نوح:17-18}، وبالتالي يجب استدامة الغطاء النباتي والحفاظ عليه؛ وذلك لما له من خدمات غذائية ووقائية يقدمها للإنسان، (ابن عوالي، ص10) واستدامة النباتات يكون بعدة وسائل أولاً الدعوة إلى غرس الأشجار حيث دعت النصوص الشرعية الصريحة إلى غرس الأشجار وزرع النباتات والاستكثار منها واستدامتها، ففي الصحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ" (البخاري، 817/2). ومن جانب آخر منعت النصوص الشرعية من إبادة الغطاء النباتي والتحذير من قطع الأشجار بلا مبرر وذلك بالذم الشديد والتحذير القاطع، والترهيب بالعقوبة الدنيوية والآخروية لمن يجني على البيئة الخضراء قال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَمُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمُهَادُّ) {البقرة:204-206}، وفي سنن أبي داود قال رسول الله ﷺ: "مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ". (أبوداود، 361/4)

ومن التطبيقات العملية لاستدامة الغطاء النباتي تخصيص محميات طبيعية للنباتات، فقد خص النبي ﷺ مكة وحرماً بمنع قطع شجرها وأعشابها التي لا يستنبتها الإنسان قال ﷺ: "حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خِلَافَهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا" (البخاري، 92/2) فكان الحرم المكي محمية بيئية

قبل أن تعرف البشرية نظام المحميات البيئية للحفاظ على كل أنواع النباتات فقد كان للإسلام السبق والريادة في تحديد أول محمية تُحمى فيها مكونات البيئة، وبموجب هذا التوجيه فقد صار الحرم المكي أول محمية طبيعية مفتوحة يتعايش فيها الإنسان مع الحيوان والنبات، ولولا هذا التحريم الذي حفظ للنباتات وجودها؛ لكان الحرم المكي خالياً من أي نبات لكثرة من يتوافد عليه من الحجاج والمعتمرين الذين يقطعون النبات لو كان ذلك جائزاً. (عيسى، ص 363) ومن التطبيقات الفقهية لهذه المسألة أن من قطع شجرة من الحرم وجبت عليه الفدية فقد رفع إلى عمر بن عبد العزيز رجل قطع شجرة من الحرم ادعى أنها كانت تضايقه فأوجب عليه عمر الفدية

ومن التطبيقات العملية أيضاً لاستدامة الغطاء النباتي مواجهة الإسلام للتصحّر عن طريق الدعوة إلى إحياء الأرض الموات واستصلاحها بكافة أنواع الإصلاح، وتشجيرها حتى لا تظل جرداء قاحلة، وبما يفيد الأمة

ويزيد الإنتاجية وإحياء الموات نظام إصلاحي شرعه الإسلام للتحفيز على الغرس والزرع ومن أجل توسيع المساحات المغطاة بالنبات. (الزيعلي، 36/6. الغنيمي، 218/2. المواق 7/ 616. الصاوي، 93/4. ابن الجزي، ص 222. الشربيني 3/495. الشيرازي، 1/293. ابن قدامة، 5/441. البهوتي، 4/186)

حث الشريعة على إزالة التلوث: جاءت النصوص الشرعية بالنهي عن تلويث البيئة، وأمرت بإزالة ذلك التلوث سواء أكان ذلك تلوث بالهواء أو الماء أو بالضوضاء، فالهواء لا تقل أهميته عن المياه في استمرار الحياة والمحافظة عليها، وتأثير التلوث الهوائي على البيئة أمرٌ مقرر فقد أثبتت الكثير من الدراسات الوبائية أن المصدر الأساسي لكثير من الأمراض التي يعاني منها الإنسان كأمراض الجهاز التنفسي وأمراض القلب وسرطان الرئة والأنفلونزا وغيرها من التلوث الهوائي. (السايع، ص 107)

ونجد أن علماء البيئة يعتنون بخلو الهواء من الملوثات، بل يرون أنه من المفترض أن توضع قوانين لحماية الهواء والمحافظة على نقاوته وقد سبق الإسلام إلى ذلك حيث عنيت السنة به فقد ورد عن النبي ﷺ أحاديث فيها تحذير من التهاون بتلوث الهواء، (الحمودي، ص 73) وقد كان النبي عليه السلام يعنى بهذا الأمر، ويخشى كذلك من انتقال الملوثات والجراثيم المفسدة للهواء النقي، حتى قرر مبدأ الحجر الصحي وهو يعتبر من أهم وسائل

مقاومة انتشار الأمراض الوبائية. (المواق، 338/6. الهيتي، 111/4. ابن تيمية، 285/24. ابن القيم، 121/3) فقد قال النبي ﷺ: " لا يُورَدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ " (البخاري، 138/7) وقال ﷺ عن الطاعون: " إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا " (البخاري، 130/7) ويظهر بوضوح أن الأحاديث النبوية قد حددت مبادئ الحجر الصحي فهي تمنع الناس من الدخول إلى البلدة المصابة بالطاعون مثلاً، كما أنها تمنع أهل البلدة من الخروج منها. (الشنقيطي/1، 218. ابن مفلح، 261/3) ومن التطبيقات العملية لمعالجة مشكلة التلوث الهوائي، أن الفقه الإسلامي عالج موضوعات متصلة بمنع الروائح الكريهة وخلص فيها إلى ضرورة إبعاد مصادر تلك الروائح عن التجمعات السكانية وأمكنة إقامة الناس عموماً وقال ابن عابدين لو اتخذ من داره حماماً وتأذى الجيران من دخانها فلهم منعه. (ابن عابدين، 237/5) ولقد منع الفقهاء من أن يحدث المرء مربطاً للبهائم أو مكاناً لجمع القمامة بجوار سكن الناس بحيث تبعث منها روائح كريهة (الصاوي، 3/485). ولقد جاءت النصوص الشرعية كذلك بالنهي عن تلويث الماء، وأمرت بإزالة ذلك التلوث خصوصاً أن الماء مصدر حياة الإنسان واستقراره فدعا الإسلام إلى المحافظة عليها ونهى عن الإسراف في استعماله خوفاً من هدره واستنزافه، ومن التطبيقات العملية لمعالجة مشكلة التلوث المائي منع الاعتداء على حريم المياه، وحريم الماء: هو الحيز المجاور لمصدر الماء، وهو تابع له في وجوب صيانتِهِ وعدم التصرف فيه بأي فعل قد يلحق به الضرر كأن يجففه أو يلوئه أو يتعدى عليه بالبناء (قلعي، ص179)، حيث اتفق الفقهاء على عدم جواز البناء على حريم النهر ولا استغلاله، فهدم ما يبني فيه. (الزيعلي، 6/38. الرملي، 5/352. المرداوي، 6/372. ابن مفلح، 5/105). والإسلام منع التلويث بالضوضاء، إذ يعتبر التلويث بالضوضاء هو تغيير مُستمر في أشكال حركة الموجات الصوتية، وذلك بتجاوز المعدل الطبيعي المسموح به بالأذن، (زغدود، و حكيم، و هماش، 6/22). وقد صور الإسلام الذي يتحدث بصوت مرتفع بصورةٍ مكروهة ومشبهة بالحمار صاحب أنكر الأصوات قال تعالى: (وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ) { لقمان: 19}. ولقد حارب الإسلام الجلبة والضوضاء والضجيج؛ لما له من آثار سيئة على حياة الإنسان، (عوض، 5/924) وقد ذهب الفقهاء إلى منع الضوضاء (الشيباني، 3/181. ابن عرفة، ج8/386. الرافعي، 6/216. النووي، 3/462. ابن قدامة، 4/388. المرداوي، 13/195) ومن التطبيقات الفقهية التي تدل على منع التلوث بالضوضاء ما رآه الحنفية بأنه يُستحب لمن

جعل في ساحة بيته رحي أو حداداً الكف عن كل شيء يؤدي جاره (الشيباني، 3/ 181) ويرى الشافعية بأنه يحرم على الشخص إحداث فرن أو حمام أو رحي أو معصرة لوجود الضرر بالدخان وصوت الرحي وقد عدوه من عيوب الدار (الرافعي، 6/ 216. النووي، 3/ 462) ويرى الحنابلة بمنع الجار من التصرف في ملكه بما يضر جاره بأن يعمل دكان قصارة وحدادة يتأذى جاره بكثرة دقه. (ابن قدامة، 4/ 388. المرداوي، 13/ 195) والمنع هنا كان بسبب الأذى من الصوت وهو الدق. (المرداوي، 13/ 195) حث الشريعة الإسلامية على رعاية الحيوان: سعى الإسلام لحماية الحيوان باعتماد أسلوب راقٍ؛ وذلك للفت نظر الإنسان إلى ضرورة استبقاء الحيوان إلى جواره، نظراً لما يؤديه له من خدمات كثيرة، (ابن عوالي، و حدوش، ولكحل، ص9) فقد دعا القرآن الكريم إلى التدبر في خلق الحيوان قال تعالى: (أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ) {الغاشية:17} كما أسهم الحيوان في النهضة التي حققها الإنسان قال تعالى: (وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغِيَةِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ) {النحل:5-7}، وقد دعا الإسلام إلى الرفق بالحيوان، فالرفق بالحيوان في حقيقته خُلِقَ إسلامي على منهج النبوة ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله قال: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئراً فَزَلَّ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَزَلَّ الْبِئْرَ فَمَلَأَ حَقْفَهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِيهِ، فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في الهائم أجراً؟ فقال: نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ" (البخاري، 2/ 870) ويتضمن الفقه الإسلامي تطبيقات كثيرة داعية إلى استدامة الحيوان وحفظ حياته وعدم الاجهاز عليه دون وجود داعٍ يسوغ ذلك ومن هذه التطبيقات جعل الحرم المكي أول محمية للحيوان في العالم يُمتنع فيها الصيد مادام المرء محرماً بحج أو عمرة، لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) {المائدة:95}، وقد نص الفقه على أن الحرمة لا تقتصر على مباشرة الصيد وإنما تمتد إلى أفعال أخرى فيها إيذاؤه. (ابن عابدين، 2/ 566. ابن نجيم، البحر الرائق، 3/ 49. السرخسي، المبسوط، 4/ 79) كما أن الإسلام ضبط أحكام الصيد لاستدامته وحتى لا يكون الصيد مُخللاً بالتوازن البيئي (عيسى، ص343) ففي الفقه الإسلامي يجوز الصيد من حيث الأصل ولكنه لم يطلق وإنما مضبوط بقيود حتى لا يصير الصيد عبثاً، وبناءً عليه يجب أن يكون الصيد بقصد تلبية حاجة

حقيقية وأن لا يصطاد بمجرد العبث والتسلي بقتله وأصل هذا الضابط قول النبي: " من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها إلا سأل الله عنها، قيل: يا رسول الله وما حقها؟ قال: أن يذبها فيأكلها وأن لا يقطع رأسها ويرمي" (البيهقي، 86/9). وقد صرح الفقهاء على هذا وقالوا أن الصيد بمجرد اللهو مكروه. (عليش، 432/2)

المطلب الثاني: مكافحة الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة.

يُعَدُّ الفقرُ من أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات الإنسانية، وقد اهتمَّ الفقهُ الإسلاميُّ بوضع آلياتٍ لمكافحته وتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة من خلال مجموعة من التشريعات والأحكام التي تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل بين أفراد المجتمع، وتأتي الزكاة في مقدمة هذه الوسائل باعتبارها فريضةً ماليةً تُفرض على المسلمين الذين يمتلكون نصيباً معيناً من المال، وتوزَّع على الفئات المستحقة كما ورد في قوله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ...} [التوبة: 60]، وتهدف الزكاة إلى تحقيق التكافل الاجتماعي وتقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراء، كما يُعَدُّ الوقفُ من المؤسسات المالية التي أسهمت في تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة في التاريخ الإسلامي، حيث يتمثل الوقفُ في حبس أصل المال وتسبيل منفعته لصالح المجتمع، مثل بناء المدارس والمستشفيات والمساجد، وقد أسهمت هذه المؤسسات في تقديم الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية للمجتمع، إضافةً إلى ذلك، يشجع الإسلامُ على تقديم القروض الحسنة للمحتاجين دون فوائد، بهدف مساعدتهم على تلبية احتياجاتهم وتحسين أوضاعهم المعيشية، (أحمد 141-179) وقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: {مَنْ ذَا الَّذِي يُقرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا...} [البقرة: 245]، ويُسهِم القرضُ الحسنُ في تخفيف الأعباء المالية عن المحتاجين وتعزيز روح التضامن في المجتمع، وقد تجسدت هذه المبادئ في التاريخ الإسلامي في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، (ابن قدامة، 273/2-275) حيث كان بيت المال يُستخدم لتوزيع الزكاة والصدقات على الفقراء والمحتاجين، مما أسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية، كما أنشأ المسلمون العديد من الأوقاف التي قدمت خدمات جليلة للمجتمع مثل المدارس والمستشفيات، أما في العصر الحديث، فلا تزال هذه الآليات تُطبَّق بطرق مختلفة، حيث تُجمع الزكاة من المواطنين في بعض الدول الإسلامية وتوزَّع على الفئات المستحقة من خلال مؤسسات رسمية، (الماوردي ص 183-185) كما تُنشأ الأوقافُ الحديثة لدعم المشاريع

التعليمية والصحية والاجتماعية، بالإضافة إلى تقديم القروض الحسنة من خلال بعض المؤسسات المالية الإسلامية لدعم المشاريع الصغيرة ومساعدة المحتاجين، ويظهر الفقه الإسلامي اهتمامًا كبيرًا بمكافحة الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة من خلال مجموعة من التشريعات والآليات التي تهدف إلى تحقيق العدالة والتكافل في المجتمع، وتعدّ هذه الآليات أدوات فعالة في معالجة قضايا الفقر وتعزيز التنمية المستدامة في المجتمعات الإسلامية، (عبد الولي، 2023/49) والناظر في القواعد الفقهية يجد أن هناك العديد من القواعد الفقهية التي يمكن تطبيقها في مجال مكافحة الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة، ومن أبرزها ما يلي:

قاعدة: "الضرر يُزال" ومن التطبيقات على هذه القاعدة:

- منع الاحتكار الذي يؤدي إلى رفع الأسعار والإضرار بالفقراء، لقول النبي ﷺ: "لا يحتكر إلا خاطئ" (مسلم، 3/ 1226 والنووي، 10/ 172) وفيه أيضًا حماية المستهلك من التضخم وارتفاع الأسعار من خلال التسعير العادل في حالات الضرورة، (ابن عبد البر، 14/ 326-328). كما أقره عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند تدخله لتحديد الأسعار عند الحاجة. (الجويني، ص 220-223)
- فرض الزكاة على الأغنياء لضمان عدم تراكم الثروات بيد فئة محددة ومعالجة الفقر، كما قال تعالى: "كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ" (الحشر: 7)
- قاعدة: "تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة" ومن التطبيقات على هذه القاعدة: (القرافي، 2/ 244-246)
- إنشاء صناديق الزكاة والوقف لتوفير الدعم المستدام للفقراء والمحتاجين.
- تخصيص أراضي زراعية غير مستغلة للفقراء لاستثمارها، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في توزيع أراضي العراق بعد الفتح الإسلامي. (ابن تيمية، ص 65-67).
- سنّ قوانين تمنع التهرب من دفع الزكاة، حيث كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يحارب الممتنعين عن إخراجها باعتبارها حقًا للمحتاجين. (خلاف، ص 210-212)

قاعدة: "الحاجة تُزَلُّ منزلة الضرورة" ومن التطبيقات على هذه القاعدة:

- جواز القروض الحسنة من بيت المال للفقراء لتأسيس مشروعات صغيرة دون فوائد، كما كان يُعمل به في الدولة العباسية.
- إباحة التمويل الإسلامي للمحتاجين من خلال صيغ مثل المضاربة والمشاركة بدلاً من القروض الربوية التي تثقل كاهل الفقراء.
- السماح ببرامج التكافل الاجتماعي مثل المعونات المالية والغذائية في الأوقات الحرجة، كما أقرّ ذلك الفقهاء في حالات الأزمات الاقتصادية. (السرخسي، 3، /150-153)

قاعدة: "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" ومن التطبيقات على هذه القاعدة:

- وجوب فرض نظام الوقف لتمويل المشاريع الخيرية مثل المستشفيات والمدارس ودور الأيتام.
- إنشاء مشاريع اقتصادية للفقراء بتمويل الزكاة، لأن محاربة الفقر واجب، وما لا يتم إلا به يصبح واجباً.
- إلزام الدول بتوفير فرص عمل عادلة للفقراء، لأن العمل هو الوسيلة الأساسية للعيش بكرامة. (ابن رشد، 1/280-282 والشاطبي، 2/372-375).

أمثلة تاريخية لتطبيق القواعد الفقهية في مكافحة الفقر:

1. نظام الأوقاف في العصر الإسلامي: حيث تم إنشاء مستشفيات مجانية، ومدارس، ومسكن للفقراء بتمويل من الأوقاف.
2. بيت المال في عهد عمر بن الخطاب: حيث كانت تُوزع الأموال للفقراء بطريقة مستدامة، مثل توفير أراضي زراعية وأدوات إنتاج بدلاً من مجرد منح المال. (أحمد، ص 74-75)
3. سياسة عمر بن عبد العزيز الاقتصادية: حيث أمر بتوزيع فائض أموال الزكاة لإنشاء مشروعات تنموية بدلاً من مجرد توزيع المال نقداً.

ومن خلال ما سبق نجد أن معظم هذه التطبيقات تتفق وتنسجم مع أهداف الاستدامة العالمية والتي كان للإسلام سبق في تطبيقها والدعوة إليها والاهتمام بها.



شكل (1) أهداف التنمية المستدامة

<https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/globalpartnerships/>

الخاتمة:

الاستدامة ليست مفهومًا حديثًا يقتصر على الأدبيات الغربية أو النظريات المعاصرة، بل هي مبدأ راسخ في الفقه الإسلامي، الذي يتبنى رؤية شاملة لتحقيق التوازن بين متطلبات الحياة المادية والروحية، مع مراعاة حقوق الفرد والمجتمع، وضمان حفظ الموارد للأجيال القادمة. (المغربي، 49) ويّين هذا البحث أن الشريعة الإسلامية وضعت أطرًا دقيقة للاستدامة عبر مجموعة من الأحكام الفقهية، مثل الزكاة والوقف وتحريم الإسراف والتبذير، مما يؤكد أن الإسلام يمتلك منظومة اقتصادية واجتماعية تحقق العدالة والتوازن والاستدامة بشكل متكامل وهي متوافقة تمامًا مع أهداف التنمية المستدامة. كما يّين البحث أن الفقه الإسلامي يتعامل مع الموارد باعتبارها أمانة يجب استثمارها بحكمة، وهو ما يتجلى في تطبيقات عديدة، مثل الوقف الذي يعد نموذجًا اقتصاديًا ناجحًا لدعم التنمية المستدامة، حيث ساهم الوقف في تمويل مؤسسات التعليم والرعاية الصحية والإغاثة الاجتماعية على مر العصور الإسلامية، مما يعكس رؤية بعيدة المدى لضمان استمرار النفع للمجتمع. (السيوطي، ص 34)، كما سلط البحث الضوء على التوافق بين مقاصد الشريعة الإسلامية وأهداف التنمية المستدامة، حيث يشترك كلاهما في السعي إلى

تحقيق العدالة الاجتماعية، والقضاء على الفقر، وحماية البيئة، وتعزيز المسؤولية الاجتماعية. وبناءً على ذلك، فإن الاستدامة في الفقه الإسلامي ليست مجرد مفاهيم نظرية، بل تمتد إلى تطبيقات عملية واضحة يمكن الاستفادة منها في العصر الحديث، لا سيما في ظل التحديات البيئية والاقتصادية التي تواجه العالم اليوم. ولذلك، فإن دمج مبادئ الفقه الإسلامي في السياسات الاقتصادية والتنموية الحديثة يمكن أن يساهم في إيجاد حلول أكثر عدالة واستدامة، خاصة في الدول الإسلامية التي تسعى لتحقيق تنمية اقتصادية متوازنة تتماشى مع قيمها الثقافية والدينية. (أشرف 1/133)

النتائج:

- تعتمد الاستدامة في الفقه الإسلامي على تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية والعامّة، مما يضمن استمرارية التنمية دون الإضرار بالموارد أو الحقوق المستقبلية.
- الزكاة والوقف يمثلان أدوات اقتصادية فعالة لتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة، حيث يساهمان في إعادة توزيع الثروة وتعزيز التكافل الاجتماعي، وهذا يخدم الهدف الأول والثاني من أهداف التنمية المستدامة.
- الفقه الإسلامي يقدم حلولاً عملية لمعالجة القضايا البيئية والاقتصادية، مثل تحريم الإسراف والتبذير، وتشجيع الاستثمار المسؤول، والمحافظة على الموارد الطبيعية.
- القواعد الفقهية مثل "لا ضرر ولا ضرار" و"تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة" توفران إطاراً قانونياً لضمان اتخاذ قرارات تحقق الاستدامة.
- مقاصد الشريعة الإسلامية تتوافق مع أهداف التنمية المستدامة، مما يتيح إمكانية توظيف الفقه الإسلامي في تحقيق التنمية العادلة والشاملة.
- التطبيقات الفقهية المتعلقة بالاستدامة، مثل الوقف، تمثل نموذجاً متقدماً يمكن الاستفادة منه في تصميم سياسات اقتصادية قائمة على مبادئ العدالة والاستدامة.
- الاستدامة في الإسلام لا تقتصر على الجانب البيئي، بل تشمل الاستدامة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، مما يجعلها نموذجاً متكاملًا لتحقيق التنمية الشاملة.

التوصيات:

- تعزيز البحث العلمي حول الاستدامة من منظور الفقه الإسلامي، وتقديم دراسات تطبيقية توضح كيفية تفعيل هذه المبادئ في الواقع المعاصر.
- تطوير التشريعات والسياسات الاقتصادية في الدول الإسلامية للاستفادة من أدوات الفقه الإسلامي مثل الوقف والزكاة في تحقيق التنمية المستدامة.
- توجيه المؤسسات التعليمية إلى إدراج موضوعات الاستدامة في مناهج الدراسات الشرعية والاقتصادية لتعزيز الوعي بأهمية التكامل بين الفقه الإسلامي ومتطلبات التنمية الحديثة.
- دعم المشاريع الوقفية التي تستهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مثل المشاريع التعليمية والصحية والمبادرات البيئية التي تضمن استدامة الموارد.
- تعزيز التعاون بين المؤسسات الإسلامية والهيئات الدولية المهتمة بالتنمية المستدامة، لضمان توافق السياسات الاقتصادية مع القيم الإسلامية ومبادئ الفقه الإسلامي.
- الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة في تطوير حلول مبتكرة لمكافحة الفقر وتعزيز التنمية المستدامة، بما يتماشى مع المبادئ الإسلامية.
- نشر التوعية حول أهمية القيم الإسلامية في تحقيق الاستدامة، من خلال وسائل الإعلام والمنصات التعليمية والثقافية، لتعزيز دور المجتمع في تحقيق التنمية العادلة والمستدامة.

قائمة المصادر والمراجع:

1. ابن الجزي، أ. (د.ط.). القوانين الفقهية.
2. ابن القيم، م. (1991). إعلام الموقعين عن رب العالمين. بيروت: دار الكتب العلمية.
3. ابن تيمية، أ. (1980). السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية. دار الكتب العلمية.
4. ابن تيمية، أ. (1995). الحسبة في الإسلام. الرياض: مكتبة المعارف.
5. ابن تيمية، أ. (2004). مجموع الفتاوى. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
6. ابن حمزة، م. (2016). الإسلام والبيئة. الرباط: المطبعة الأمنية.
7. ابن رشد، م. أ. (1988). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. القاهرة: دار الحديث.
8. ابن عابدين، م. أ. (1966). رد المحتار على الدر المختار (ط2). مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
9. ابن عاشور، م. (1998). مقاصد الشريعة الإسلامية. دار النفائس.
10. ابن عبد البر، ي. (2000). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. بيروت: دار الكتب العلمية.
11. ابن عرفة، م. (2014). المختصر الفقهي (ط1). مؤسسة خلف أحمد الحبتور للأعمال الخيرية.
12. ابن عوالي، ج. حدوش، ش. ولكحل، ح. (2020). التنمية المستدامة البيئية من منظور إسلامي. ورقة بحثية، المركز الجامعي مرسلني عبد الله، تيبازة.
13. ابن قدامة، م. (1997). المغني (ط2). الرياض: دار عالم الكتب.
14. ابن ماجة، أ. (د.ت.). سنن ابن ماجة (ط2). دار إحياء الكتب العربية.
15. ابن منظور، م. (1414هـ). لسان العرب (ط3). بيروت: دار صادر.
16. أبو النصر، م. (2023). الخدمة الاجتماعية الخضراء. المنصورة: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع.
17. أبو زيد، م. (2015). مفهوم الاستدامة في الإسلام. مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
18. أبي داود، أ. (د.ت.). سنن أبي داود (ط1). بيروت: المكتبة العصرية.
19. أحمد، ب. (1322 هـ). الفلاحة والمفلوكون. مصر: مطبعة الشعب.
20. أحمد، ع. (2021). التنمية المستدامة للمياه في الفقه الإسلامي: دراسة تأصيلية تحليلية. مجلة كلية الآداب بالوادي الجديد، <https://doi.org/10.21608/mkwn.2021.91065.10217> (14).
21. أحمد، ع. (2024). الاستدامة التنظيمية التعريف والأهداف والأهمية والأنواع والمبادئ والأبعاد. المجلة العربية للآداب والداراسات الإنسانية، 8، (30).
22. أشرف، خ. (2023). أركان التنمية المستدامة من خلال تطبيقات الفقه الإسلامي: دراسة تحليلية. مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنوفية، 173422.181834. <https://doi.org/10.21608/sjam.2022.173422.181834> (133.1).
23. البخاري، م. (1997). صحيح الأدب المفرد. تحقيق: م. ن. د. الألباني. دار الصديق للنشر والتوزيع.
24. الجويني، ع. (2007). غياث الأمم في التياث الظلم. بيروت: دار الكتب العلمية.
25. الجيوسي، ع. (2013). الإسلام والتنمية المستدامة: رؤى كونية جديدة. مؤسسة فريدريش إيرت.
26. الحسن، ع. (د.ط.). التنمية المستدامة ومتطلبات تحقيقها. جامعة بخت الرضا، السودان.
27. حسين، ع. (2017). دور الاستدامة في تعزيز الاقتصاد الأخضر. مجلة البحوث الاقتصادية، 11.
28. الخطيب، أ. (2020). التغيرات المناخية والاستدامة البيئية في العالم العربي. عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع.
29. خلاف، ع. (1999). أصول الفقه الإسلامي. بيروت: دار الفكر العربي.
30. الرازي، أ. (1979). معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار الفكر.
31. الرافعي، ع. (د.ت.). الشرح الكبير. بيروت: دار الفكر.

32. الرملي، ش. (1984). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. بيروت: دار الفكر.
33. الزركشي، ب. (1986). المنثور في القواعد الفقهية. بيروت: دار الفكر.
34. زغدود، س.، حكيمة، م.، هماش، س. (2019). التنمية المستدامة من خلال القرآن والسنة ومبادئ تطبيقها في الاقتصاد الإسلامي. المجلة الدولية لتخطيط التنمية الحضرية والمستدامة، 6(1).
35. السرخسي، م. (د.ت). المبسوط. بيروت: دار المعرفة.
36. سعد، م. (2019). التنمية المستدامة وعلاقتها بالمصالح. حولية كلية الدراسات الإسلامية: بنين باسوان، ربيع الأول.
37. سعيد، د. (2012). التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي. ورقة بحثية، الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية.
38. السلي، خ. (2019). الاستدامة والتنمية المستدامة: رؤية اقتصادية واجتماعية. مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 25.
39. السيوطي، أ. (2023). أركان التنمية المستدامة من خلال تطبيقات الفقه الإسلامي: دراسة تحليلية. مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنوفية.
40. السيوطي، ج. (1990). الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية. دار الفكر.
41. الشاطبي، إ. (2004). الموافقات في أصول الشريعة. جدة: دار ابن الجوزي.
42. شحاته، ع. (2001). رؤية الدين الإسلامي في الحفاظ على البيئة. القاهرة: دار الشروق.
43. الشربيني، ش. (1994). مغني المحتاج. بيروت: دار الكتب العلمية.
44. الشيباني، م. (1954). الأصل. القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة.
45. الشيرازي، أ. (د.ت). المهذب. بيروت: دار الكتب العلمية.
46. الصاوي، أ. الخلوئي. (د.ت). بلغة السالك لأقرب المسالك. دار المعارف.
47. الطبري، أ. (د.ت). جامع البيان عن تأويل أي القرآن. مكة المكرمة: دار التربية والتراث.
48. الطيب، م. (2005). الشريعة الإسلامية وحماية البيئة. مركز الدراسات البيئية، جامعة القاهرة.
49. عبد القادر، م. (2018). الاستدامة البيئية والتنمية الاقتصادية: تحديات وآفاق. القاهرة: دار الفكر العربي.
50. عبد الولي، م. (2023). الاستدامة في أحكام التشريع الإسلامي وأثرها على الفرد والمجتمع. مجلة الباحث الجامعي للعلوم الإنسانية، <https://doi.org/10.69844/wa73pq2849>.
51. العثيمين، م. (2001). شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى. مكتبة دار الحرمين.
52. عlish، م. (1984). منح الجليل شرح مختصر خليل. بيروت: دار الفكر.
53. عوض، ح. (2022). الأحكام الشرعية المتعلقة بالضوضاء دراسة فقهية مقارنة. مجلة جامعة النجاح للأبحاث، 36(5).
54. الغزالي، م. (1998). الإسلام والمجتمع العادل. دار الكتب الإسلامية.
55. الفقي، م. (د.ت). ركانز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية. الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث الشريف.
56. قاسم، م. (2007). التربية البيئية في الإسلام. مجلة أسبوط للدراسات البيئية، 31.
57. القرافي، ش. (1994). الفروق. بيروت: دار المعرفة.
58. القرضاوي، ي. (1995). الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد. دار الشروق.
59. القرضاوي، ي. (1995). فقه الزكاة: دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة. دار الشروق.
60. القرضاوي، ي. (2001). رعاية البيئة في الشريعة الإسلامية. القاهرة: دار الشروق.
61. القرطبي، أ. (1964). الجامع لأحكام القرآن (ط2). القاهرة: دار الكتب المصرية.
62. قريد، س. (د.ط). حماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية.
63. قلعي، م. ر.، قنبي، ح. (1988). معجم لغة الفقهاء (ط2). عمان: دار النفائس.

64. الماوردي، أ. (2006). الأحكام السلطانية والولايات الدينية. القاهرة: دار الحديث.

65. المباركفوري، ص. (د.ت). الرحيق المختوم. بيروت: دار الهلال.

66. مرسي، م. (1999). الإسلام والبيئة.

المراجع الإنجليزية:

69. Azadi, H., & Farzam, M. (2020). Sustainable development in Islamic finance: The case of Sukuk markets. *Journal of Cleaner Production*, 268, 122360. <https://doi.org/10.1016/j.jclepro.2020.122360>
70. Al Qaruty, R., & Jaradat, S. 2025. "Sharia Policy in the Governance of Endowments and Its Role in the Development and Growth of Waqf Institutions". *Jordan Journal of Islamic Studies* 21 (1):117-53. <https://doi.org/10.59759/jjis.v21i1.336>.
71. Chapra, M. U. (2008). The Islamic vision of development in the light of Maqasid Al-Shariah. Islamic Research and Training Institute.
72. El-Gamal, M. A. (2006). Islamic finance: Law, economics, and practice. Cambridge University Press.
73. Hassan, M. K., & Lewis, M. K. (2007). Handbook of Islamic banking. Edward Elgar Publishing.
74. Iqbal, Z., & Mirakhor, A. (2011). An introduction to Islamic finance: Theory and practice. Wiley Finance.
75. Kamla, R. (2009). Critical perspectives on accounting in Islamic societies. *Critical Perspectives on Accounting*, 20(5), 598–618. <https://doi.org/10.1016/j.cpa.2008.10.005>
76. Khan, F. (2010). How 'Islamic' is Islamic banking? *Journal of Economic Behavior & Organization*, 76(3), 805–820. <https://doi.org/10.1016/j.jebo.2010.10.020>
77. Lewis, M. K., & Algaoud, L. M. (2001). Islamic banking. Edward Elgar Publishing.
78. Mohieldin, M., Naghavi, A., & Spiegel, S. (2011). The role of Islamic finance in enhancing financial inclusion in Organization of Islamic Cooperation (OIC) countries. World Bank Policy Research Working Paper No. 5536.
79. Rahman, F. (2010). Islam and modernity: Transformation of an intellectual tradition. University of Chicago Press.
80. Siddiqi, M. N. (2006). Islamic banking and finance in theory and practice: A survey of state of the art. *Islamic Economic Studies*, 13(2), 1–48.
81. Usmani, M. T. (2002). An introduction to Islamic finance. Idaratul Ma'arif.
82. Warde, I. (2010). Islamic finance in the global economy. Edinburgh University Press.